وعلى الحق وقد يراد بالعلم المعلوم وبالحق ما اوجبه الله وعن احمد في الراجح
كالشافعي ويجيب عن الآية بان الله ان يقسم من خلقه بما يشاء وليس
ذلك لهم لثبوت النهي عن الحلف بغير الله قال ابن عباس رضي الله عنهما
مما وصله ابن ابي حاتم لعمرك اي لعيشك والحياة والعيش واحد
وبه قال حدثنا الاويسي بضم المهملة وفتح الواو وسكون التحتية
وكسر السين المهملة بعدها تحتية مشددة عبد العزيز الدراوردي قال
حدثنا ابو ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند
قال البخاري وحدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا عبد الله
ابن عمر النميري بضم النون وفتح الميم مصغرا قال حدثنا يونس
ابن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير
ابن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي
وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الاربعة
يحدثون عن حديث عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة ما قالوا فبراها الله تعالى
مما انزله في سورة النور وكل من الاربعة عروة ومن بعده حدثني
بالافراد طايفة قطعة من الحديث زاد ابو ذر عن الكشميهني
وفيه اي في الحديث المروي طويلا في المغازي فقام النبي صلى الله عليه
وسلم فاستعذر طلب من يعذره من عبد الله بن ابي بضم
الهمزة وفتح الموحدة ابن سلول اي من ينتصف منه فقام ابو اسيد
ابن حضير بالتصغير فيهما فقال لسعد بن عبادة سيد
الخزرج لعمر الله لنقتلنه بالنون المفتوحة وسكون القاف ولام
التاكيد والنون المشددة والحديث سبق في المغازي والتفسير

والغرض

والغرض منه قول اسيد لعمر الله لنقتلنه وهذا باب
بالتنوين في قوله في البقرة لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم ما يجري
على اللسان من غير قصد للحلف نحو لا والله وبلى والله ولكن يواخذكم بما
كسبت قلوبكم بما اقترفته قلوبكم من اثم العقد الى الكذب
في اليمين وهو ان يحلف على ما يعلم انه خلاف ما يقوله وهو اليمين الغموس
وتمسك الشافعي رحمه الله بهذا النص على وجوب الكفارة في الغموس لان
كسب القلب العزم والقصد فذكر المواخذة بكسب القلب وقال
في اية المايدة ولكن يواخذكم بما عقدتم الايمان وعقد اليمين يحتمل لان
يكون المراد منه عقد القلب بمعنى ان يكون المراد به العقد الذي يضاده الحل
فلما ذكر هناك قوله بما كسبت قلوبكم علمنا ان المراد من ذلك العقد هو
عقد القلب وايضا ذكر المواخذة هناك ولم يبين تلك المواخذة ما هي
وبينها في اية المايدة بقوله ولكن يواخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته
فتبين ان المواخذة هي الكفارة فكل مواخذة من هاتين الايتين مجملة
من وجه مبينة من وجه اخر فصارت كل واحدة منهما مفسرة للاخرى
من وجه وحصل من مجموع منهما ان كل يمين ذكر على سبيل الجد
وربط القلب به فالكفارة فيها واليمين الغموس كذلك فكانت الكفارة
واجبة فيها والله غفور حليم حيث لم يواخذكم باللغو في ايمانكم وسقط
لابي ذر من قوله ولكن الخ وقال الاية وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع محمود بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت في قوله تعالى لا يواخذكم الله
باللغو زاد ابو ذر في ايمانكم قال قالت انزلت في قوله لا والله وبلى
والله وبه تمسك الشافعي ايضا لكونها شهدت التنزيل فهي اعلم

Copyright © Princeton University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)